الأمم المتحدة

A/57/50

الجمعية العامة

Distr.: General
15 March 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون

قائمة أولية بالبنود المقرر إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة العادية السابعة والخمسين

مذكرة من الأمين العام

١ - أعدت هذه الوثيقة وفقا لتوصية اللجنة الخاصة المعنية بترشيد إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، على النحو المبين في الفقرة ١٧ (أ) من المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٢٨٣٧ (د-٢٦) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١.

٢ - وستصدر الوثائق التالية المتعلقة بجدول أعمال الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة في المواعيد المحددة فيما يلي:

القائمة الأولية المشروحة .....١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

جدول الأعمال المؤقت*.....١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢

القائمة التكميلية .....٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٢

المذكرة الموجهة من الأمين العام إلى المكتب .....٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢

٣ - وستعقد الدورة السابعة والخمسون بمقر الأمم المتحدة في الساعة ١٥/٠٠ من يوم الثلاثاء ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

* سيراعى في جدول الأعمال المؤقت ما قد تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات أخرى قبل نهاية دورتها السادسة والخمسين.

210302 210302 02-28528 (A)
0228528

١ - افتتاح رئيس وفد جمهورية كوريا للدورة (المادة ٣٠ من النظام الداخلي).

٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (المادة ٦٢).

٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة السابعة والخمسين (المادة ٢٨):

(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.

٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣١).

٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (المادة٣١).

٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣١).

٧ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٤٩).

٨ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال: تقارير المكتب (المادة ٢١).

٩ - المناقشة العامة.

١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (المادتان ١٣ (أ) و ٤٨؛ القرار ١٢٠/٤٧ باء المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)[(١)] .

١١ - تقرير مجلس الأمن (المادة ١٣ (ب))[(١)].

١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٣ (ب): القرار ٢١٣/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٢/١٩٨٢ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٨٢)[(١)].

١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية (المادة ١٣ (ب)).

١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (القرار ٩٤/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٥ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:

---

(١) لا يزال هذا البند مدرجا أيضا في جدول أعمال الدورة السادسة والخمسين (المقرر ٤٦٤/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن (المادة ١٤٢؛ المقرر ٣٠٥/٥٦ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١)؛

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٤٥؛ المقرر ٣١٠/٥٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١)؛

(ج) انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (المادة ١٥٠؛ المقرر ٣١٠/٥٤ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩).

١٦ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب عشرين عضوا في لجنة البرنامج والتنسيق (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ ومقرر الجمعية العامة ٣٠٨/٥٦ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١).

١٧ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (المادة ١٥٥؛ المقرر ٣١٣/٥٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ب) تعين أعضاء في لجنة الاشتراكات (المادة ١٥٨؛ المقرر ٣١٤/٥٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (القرار ١٥٥ (د - ٢) المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ والمقرر ٣١٦/٥٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(د) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (القرار ٣٥١ ألف (د - ٤) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٩ والمقرر ٣١٥/٥٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)[1]؛

(هـ) لجنة الخدمة المدنية الدولية (القرار ٣٣٥٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤):

'١' تعيين أعضاء في اللجنة (المقرر ٣١٧/٥٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

'٢' تعيين رئيس ونائب رئيس اللجنة (المقرران ٣١٧/٥٣ ألف المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٣١٧/٥٣ باء المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩)؛

(و) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة (القرار ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ والمقرر ٣٢١/٥٤ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٠)[(١)]؛

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (القرار ٢٢٢/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ والمقرر ٣٠٩/٥٦ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١)؛

(ح) إقرار تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (القرار ١٩٩٥ (د-١٩) المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ والمقرر ٣٢١/٥٣ المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٩)؛

(ط) إقرار تعيين مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (القرار ١٢٤٠ (د-١٣) المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٨ والمقرر ٣٢٣/٥٣ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩).

١٨ - انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ومقررا الجمعية العامة ٣٠٩/٥٣ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ و ٣٢١/٥٥ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١).

١٩ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرارات من ٦٩/٥٦ إلى ٧٤/٥٦ والمقرر ٤٢١/٥٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٢٠ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (المادة ١٣٦)[(١)].

٢١ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة (القرار ٢١٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١):

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (القرارات ٥٦/٩٩ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٦/١٠٣ و ٥٦/١٠٧ المؤرخان ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق (القرارات ٥٤/٤٤ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٥٥/١٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٥/١٧٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/١٠ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٥٦/١٠٠، و ٥٦/١٠١، و ٥٦/١٠٤، و ٥٦/١٠٦، المؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[1]؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (القرار ٥٦/١١١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(د) تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها (القرار ٥٦/٢٢٠ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٢٢ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى (القرار ٥٥/٢٨٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١):

(أ) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (القرار ٥٥/٤ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)؛

(ب) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية (القرار ٥٥/١٧ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(ج) التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا (القرار ٥٦/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(د) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (القرار ٥٦/٣٩ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(هـ) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي (القرار ٥٦/٤٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(و) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية (القرار ٥٦/٤٥ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ز) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي (القرار ٥٦/٤٦ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمقرر ٥٦/٤٢٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ح) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (القرار ٥٦/٩٨ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ط) التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (القرار ٥٦/٤٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ي) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (القرار ٥٦/٤٢ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ك) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (القرار ٥٦/٢١٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ل) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية (القرار ٥٦/٤٨ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(م) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية (القرار ٥٥/١٥ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(ن) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي (القرار ٥٦/٤٧ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(س) التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ (القرار ٥٦/٤١ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ع) التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المقرر ٥٦/٤٩ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ف) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (القرار ٣٧/٢٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، والمقرر ٥٦/٤٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٢٣ - سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي (القرار ٥٦/٨ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٢٤ - ثقافة السلام (القرار ٥٦/٥ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٢٥ - المحيطات وقانون البحار:

(أ) المحيطات وقانون البحار (القرارات ٤٩/٢٨ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٤/٣٣ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ و ٥٦/١٢ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ب) صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة، والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار، والمصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك، والتطورات الأخرى (القرار ٥٥/٨ المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠).

(ج) اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (القرار ٥٦/١٣ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٢٦ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة على كوبا (القرار ٥٦/٩ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٢٧ - دور الماس في تأجيج الصراع (القرار ٥٦/٢٦٣ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢).

٢٨ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (القرار ٥٦/٢١٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٢٩ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا (القرار ٥٥/٢٨٤ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١).

٣٠ - دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد (القرار ٥٥/٤٨ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠).

٣١ - إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي (القرار ٥٥/٦ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ والمقرر ٥٦/٤٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٣٢ - تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (القرار ٥٦/٢٥٨ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢).

٣٣ - أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (القرار ٥٦/٣٧ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٣٤ - الحالة في البوسنة والهرسك (القرار ٥٦/٢١٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٣٥ - قضية فلسطين (القرارات من ٥٦/٣٣ إلى ٥٦/٣٦ المؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٣٦ - الحالة في الشرق الأوسط (القراران ٥٦/٣١ و ٥٦/٣٢ المؤرخان ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٣٧ - الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (القرار ٥٦/٢٢٠ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٣٨ - الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلام وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية (القراران ٥٦/٢٢٣ و ٥٦/٢٢٤ المؤرخان ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٣٩ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (المقرر ٥٦/٤١٠ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٤٠ - مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة[(٢)].

٤١ - الاستعراض والتقييم النهائيان لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات:

(أ) الاستعراض والتقييم النهائيان لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات (القرارات ٤٦/١٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٥١/٣٢ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر

(٢) لا يزال هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السادسة والخمسين (المقرر ٥٦/٤٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١). ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين على الإجراء الذي قد تتخذه الجمعية في دورتها السادسة والخمسين.

١٩٩٦، و ٥٣/٩٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٣٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/٢١٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢١٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) تنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية في أفريقيا (القرار ٥٦/١٨٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٤٢ - متابعة نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (القرار ٥٦/٢٦٤ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢).

٤٣ - متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (القرار ٥٦/٢٢٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٤٤ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (القرار ٥٦/٩٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٤٥ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١ (قرار مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ ومقرر الجمعية العامة ٥٦/٤٠٨ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٤٦ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ومقرر الجمعية العامة ٥٦/٤٠٩ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٤٧ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦ (المقرر ٥٦/٤٤٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٤٨ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين (المقرر ٤٥٠/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٤٩ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها (المقرر ٤٥١/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٥٠ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة (المقرر ٤٥٢/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٥١ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية (المقرر ٤٥٣/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٥٢ - مسألة جزيرة مايوت القمرية (المقرر ٤٥٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٥٣ - تنشيط أعمال الجمعية العامة[٣].

٥٤ - مسألة قبرص[٣].

٥٥ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية[٣].

٥٦ - الحالة في تيمور الشرقية أثناء المرحلة الانتقالية المؤدية إلى الاستقلال[٣].

٥٧ - السلم والأمن وإعادة توحيد شبه الجزيرة الكورية[٣].

٥٨ - تخفيض الميزانيات العسكرية (القرار ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠).

٥٩ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٤٤/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩).

٦٠ - مسألة أنتاركتيكا (القرار ٤٥/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩).

---

(٣) لا يزال هذا البند الذي لم تنظر فيه الجمعية العامة بعد في دورتها السادسة والخمسين مدرجا في جدول أعمال تلك الدورة (المقرر ٤٦٤/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١). ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين على الإجراء الذي قد تتخذه الجمعية بشأنه في دورتها السادسة والخمسين.

٦١ - صون الأمن الدولي - علاقات حُسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا (القراران ٥٥/٢٧ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/١٨ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٢ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي (القرار ٥٦/١٩ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٣ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (القرار ٥٦/٢٠ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٤ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (القرار ٥٦/٢١ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٥ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (القرار ٥٦/٢٢ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٦ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (القرار ٥٦/٢٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٧ - نزع السلاح العام الكامل:

(أ) الإخطار بالتجارب النووية (القرار ٤٢/٣٨ جيم المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧)؛

(ب) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة (القرار ٥٥/٣٣ جيم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ والمقرر ٥٦/٤١١ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ج) دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة (القرار ٥٥/٣٣ هاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(د) تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ (القرار ٥٥/٣٣ ياء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(هـ) الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية (القرار ٥٥/٣٣ قاف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(و) المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها (القرار ٥٦/٢٤ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ز) القذائف (القراران ٥٥/٣٣ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٤ باء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ح) تخفيض الخطر النووي (القرار ٥٦/٢٤ جيم المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ط) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (القرار ٥٦/٢٤ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ي) الصلة بين نزع السلاح والتنمية (القرار ٥٦/٢٤ هاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ك) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة (القرار ٥٦/٢٤ واو المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ل) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة (القرار ٥٦/٢٤ زاي المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(م) نزع السلاح الإقليمي (القرار ٥٦/٢٤ حاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ن) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٥٤/٢٤ طاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(س) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٥٦/٢٤ كاف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ع) تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام (القرار ٥٦/٢٤ ميم المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ف) توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح (القرار ٥٦/٢٤ عين المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ص) الشفافية في مجال التسلح (القرار ٥٦/٢٤ فاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ق) نزع السلاح النووي (القرار ٥٦/٢٤ صاد المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ر) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (القرار ٥٦/٢٤ قاف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ش) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها (القرار ٥٦/٢٤ شين المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ت) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (القرار ٥٦/٢٤ تاء المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ث) إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (المقرر ٥٦/٤١٢ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(خ) عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي (المقرر ٥٦/٤١٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٨ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:

(أ) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (القرار ٥٥/٣٤ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(ب) الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية للأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح (القرار ٥٥/٣٤ جيم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)؛

(ج) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (القرار ٥٦/٢٥ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(د) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (القرار ٥٦/٢٥ باء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(هـ) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح (القرار ٥٦/٢٥ جيم المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(و) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا (القرار ٥٦/٢٥ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ز) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (القرار ٥٦/٢٥ هاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(ح) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ (القرار ٥٦/٢٥ واو المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٦٩ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:

(أ) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح (القرار ٣٨/١٨٣ سين المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣)؛

(ب) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (القرار ٣٩/١٤٨ حاء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤)؛

(ج) تقرير هيئة نزع السلاح (القرار ٥٦/٢٦ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

(د) تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٥٦/٢٦ باء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧٠ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (القرار ٥٦/٢٧ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧١ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (القرار ٥٦/٢٨ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧٢ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (القرار ٥٦/٢٩ المؤرخ ٢٩ الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧٣ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٥٥/٤٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ والمقرر ٥٦/٤١٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧٤ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المقرر ٤٦/٤١٥ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

٧٥ - آثار الإشعاع الذري (القرار ٥٦/٥٠ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٧٦ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (القرار ٥٦/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٧٧ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرارات ٥٦/٥٣ ومن ٥٦/٥٥ إلى ٥٦/٥٨ المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

٧٨ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (القرارات من ٥٦/٥٩ إلى ٥٦/٦٣ المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٧٩ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (القرار ٥٦/٢٢٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

٨٠ - المسائل المتصلة بالإعلام (القراران ٥٦/٦٤ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٦/٦٤ باء المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨١ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٥٦/٦٥ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٢ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٥٦/٦٦ والمقرر ٥٦/٤٢٠ المؤرخان ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٣ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرار ٥٦/٦٧ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٤ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٥٦/٦٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٥ - مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز، وخوان دي نوفا، ويوروبا، وباساس دا انديا (المقرر ٥٦/٤٠٢ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١).

٨٦ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

(أ) التجارة الدولية والتنمية (القراران ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤، و ٥٦/١٧٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) السلع الأساسية (القرار ٥٥/١٨٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ج) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (القرار ٥٦/١٨٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(د) أزمة الديون الخارجية والتنمية (القرار ٥٦/١٨٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(هـ) النظام المالي الدولي والتنمية (القرار ٥٦/١٨١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(و) الأعمال التحضيرية للاجتماع الوزاري الدولي المعني بالتعاون في مجال النقل العابر (القرار ٥٦/١٨٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٧ - مسائل السياسات القطاعية[1]:

(أ) التعاون في ميدان التنمية الصناعية (القرار ٥٥/١٨٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) الأعمال التجارية والتنمية (القرار ٥٦/١٨٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ج) منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية (القرار ٥٦/١٨٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٨ - التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (القراران ١٣٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٨٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠):

(أ) تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (القرار ١٩١/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (القراران ١٨١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ١٩١/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)؛

(ج) الثقافة والتنمية (القرار ١٩٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)؛

(د) الحوار الرفيع المستوى بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة (القرار ١٩٠/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٨٩ - البيئة والتنمية المستدامة (القرارات ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٩٢/٥٦ و ١٩٣/٥٦ المؤرخان ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)]:

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (القراران ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)؛

(ب) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (القرارات ١٠٣/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٩٤/٥٦ و ١٩٥/٥٦ المؤرخان ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ج) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (القرار ١٩٩/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(د) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (القرار ٥٦/١٩٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(هـ) اتفاقية التنوع البيولوجي (القرار ٥٦/١٩٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(و) مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (القراران ٥٥/٢٠٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/١٩٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

٩٠ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (القرارات ٣٩/١٢٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٥٦/٢٠١ و ٥٦/٢٠٢ المؤرخان ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩١ - تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) (القرار ٥٦/٢٠٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩٢ - التدريب والبحث (القرارات ٣٠٨١ (د-٢٨) المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٥٥/٢٠٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٠٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و المقرر ٥٢/٤٥٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧).

٩٣ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (القرار ٥٦/٢٠٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩٤ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠١/٢١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وقرار الجمعية العامة ٥٦/٢١١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩٥ - النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية (القرار ٥٦/٢١٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[1].

٩٦ - العولمة والاعتماد المتبادل (القرار ٥٦/٢٠٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩٧ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين (القرارات ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٠٥/٥٦ و ٢٠٦/٥٦ المؤرخان ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[(١)].

٩٨ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا (القرار ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٩٩ - تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (القراران ٢٨٥/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ و ١٧٧/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٠ - التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (القرارات ٥٧/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٣٨/٥٦ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ١١٣/٥٦ و ١١٦/٥٦ المؤرخان ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠١ - متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (القرار ٢٢٨/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية (القرارات ١١٩/٥٦، و ١٢٢/٥٦، و ١٢٣/٥٦ المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٣ - المراقبة الدولية للمخدرات (القرار ١٢٤/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٤ - النهوض بالمرأة (القرارات ١٨٠/٣٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٢٥/٣٩ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ١٢٤/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، ومن ٦٦/٥٥ إلى ٦٨/٥٥ المؤرخة ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٢٥/٥٦ و ١٢٧/٥٦ المؤرخان ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٢٩/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٥ - تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" (القرار ٢٠٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٣٢/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٦ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (القرارات ٤٢٨ (د-٥)، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠ و ١٠٤/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٣/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٣٥/٥٦ و ١٣٧/٥٦ المؤرخان ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٧ - تعزيز حقوق الأطفال وحمايتها (القراران ٢٥/٤٤ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ و ١٣٨/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٨ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (القرار ١٤٠/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٠٩ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (القراران ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٨١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)[٣].

١١٠ - حق الشعوب في تقرير المصير (القراران ١٤١/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٣٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١١١ - مسائل حقوق الإنسان:

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (القرارات ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ و ٤٦/٣٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٩٠/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٤٣/٥٦ و ١٤٥/٥٦ المؤرخان ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)؛

(ب) مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (القرارات ٩٩/٥٥، و ١٠٠/٥٥، و ١٠٣/٥٥ و ١٠٥/٥٥، و ١٠٦/٥٥ و ١١١/٥٥ المؤرخة ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، ومن ١٤٨/٥٦ إلى ١٥٣/٥٦ و من ١٥٥/٥٦ إلى ١٥٧/٥٦، و ١٦٣/٥٦، و ١٦٥/٥٦، ومن ١٦٧/٥٦ إلى ١٧٠/٥٦ المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٣٠/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١]؛

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (القرارات ١٧١/٥٦ ومن ١٧٣/٥٦ إلى ١٧٦/٥٦ المؤرخة ١٩ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٣١/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[1]؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (القرار ١٢١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)؛

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (القرار ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣).

١١٢ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (القراران ٢٢٠/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٣٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[1]:

(أ) الأمم المتحدة؛

(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛

(د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛

(هـ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛

(و) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛

(ز) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ط) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛

(ي) صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛

(ك) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛

(ل) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛

(م) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية

وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

١١٣ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (القرارات ٥٥/٢٣٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٥/٢٤٧ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ ، و ٥٦/٢٣٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمقرران ٥٦/٤٥٧ و ٥٦/٤٥٩ المؤرخان ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١١٤ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (القرارات ٥٦/٢٣٤ ومن ٥٦/٢٥٣ إلى ٥٦/٢٥٧ المؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١١٥ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (القرارات ٥٦/٢٣٦ إلى ٥٦/٢٤١ المؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمقرر ٥٥/٤٦٩ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١)[١].

١١٦ - تخطيط البرامج (القرار ٥٥/٢٣٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١١٧ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة[٣].

١١٨ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (المقرر ٥٥/٤٥١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١١٩ - خطة المؤتمرات (القرار ٥٦/٢٤٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٠ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (القرار ٥٦/٢٤٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢١ - إدارة الموارد البشرية (القراران ٥٥/٢٥٨ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ٥٦/٢٤٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمقررات من ٥٦/٤٦٠ إلى ٥٦/٤٦٢ المؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٢ - وحدة التفتيش المشتركة (القرارات ٥٥/٢٣٠، و ٥٥/٢٣٢ المؤرخان ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٤٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٣ - النظام الموحد للأمم المتحدة (القرار ٥٣/٢٠٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٦/٢٤٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٤ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (القرار ٥٥/٢٢٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١٢٥ - تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (القرار ٥٦/٢٤٦ والمقرر ٥٦/٤٥٩ المؤرخان ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٦ - إقامة العدل في الأمم المتحدة[٣].

١٢٧ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (القرار ٥٦/٢٤٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٨ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (القرار ٥٦/٢٤٨ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٢٩ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (القرار ٥٦/٢٤١ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٣٠ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك[٣]؛

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القرار ٥٦/٢١٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو[٣].

١٣٢ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية (القرار ٥٦/٢٤٩ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٣٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (القرار ٥٦/٢٥٠ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٣٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا[٣].

١٣٥ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)[٣]:

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت؛

(ب) أنشطة أخرى.

١٣٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية[٣].

١٣٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (القرار ٥٦/٢٥١ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[١].

١٣٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية[٣].

١٣٩ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان[٣].

١٤٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي[٣].

١٤١ - تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا[٣].

١٤٢ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة[٣].

١٤٣ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال[٣].

١٤٤ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق[٣].

١٤٥ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص[٣].

١٤٦ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا[٣].

١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٣].

١٤٨ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا[٣].

١٤٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا[٣].

١٥٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك[٣].

١٥١ - تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية، وفريق دعم الشرطة المدنية[٣].

١٥٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي[٣].

١٥٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى[٣].

١٥٤ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٥٦/٢٥٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١)[٣].

١٥٥ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا الصراعات المسلحة (القرار ٥٥/١٤٨ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١٥٦ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين (القرار ٥٥/١٤٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١٥٧ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية (القرار ٥٦/٧٨ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٥٨ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والثلاثين (القرار ٥٦/٧٩ والمقرر ٥٦/٤٢٢ المؤرخان ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٥٩ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين (القرار ٥٦/٨٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٠ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (القرار ٥٦/٨٤ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦١ - إنشاء المحكمة الجنائية الدولية (القرار ٥٦/٨٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٢ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (القراران ٥٦/٨٦ و ٥٦/٨٧ المؤرخان ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٣ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (القرار ٥٦/٨٨ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٤ - نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها (القرار ٥٦/٨٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٥ - الاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر (القرار ٥٦/٩٣ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٦ -منح المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (المقرر ٤٢٣/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

١٦٧ -منح منظمة شركاء في مجال السكان والتنمية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (المقرر ٤٢٤/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).